# النافذة القانونية

مجلة ثقافية قانونية شهرية دورية

تصدر عن اللجنة الثقافية - نقابة المحامين الشرعيين الفلسطينيين

# داخل العدد


النافذة القانونية

دورية . قانونية . نقابية

إصدار 2023 - اصدار تجريبي

نقيب المحامين الشرعيين الفلسطينيين

أيمن فايق أبوعيشة

المشرف العام على التحرير

نعيمة خالد اسبيتان

عضو مجلس النقابة - رئيس اللجنة الثقافية

هيئة التحرير

نظمي رفيق الغزالي

بلال عبدالله غبن

شارك في تحرير هذا العدد

أ. أيمن أبوعيشة

أ.د تيسير ابراهيم

أ. نعيمة اسبيتان

أ.سمير حسنية

المحامون



**افتتاحية العدد :**

أ. أيمن أبوعيشة نقيب المحامين الشرعيين الفلسطينيين

**كلمة رئيس اللجنة :**

أ. نعيمة اسبيتان عضو مجلس النقابة- رئيس اللجنة الثقافية

**كلمة العدد:**

أ.د. تيسير ابراهيم عميد كلية الشريعة والقانون- الجامعة الاسلامية

**مقال العدد:**

أ. سمير حسنية عضو مجلس النقابة

**أنشطة النقابة**

نسعد باستقبال مقالتكم عبر:

psh.lawaps@gmail.com

# افتتاحية العدد

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمه للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الغر الميامين.

الزميلات والزملاء الأعزاء.

السلام عليكم ورحمه الله وبركاته،،،
بداية جديدة يتجدد لقاؤنا بكم لنهنئكم جميعاً بمناسبة الاصدار التجريبي من المجلة الالكترونية من المجلة الالكترونية "النافذة القانونية" لتكون منبراً اعلامياً يعبر عن النقابة وأهدافها يأتي هذا الاصدار فيما نقابتنا تسجل سجلاً حافلاً بالانجازات ومتفادياً للعقبات التي صاحبتها للعقبات التي صاحبتها خلال الأعوام المنصرمة.
بلا شك الدور والواجب الذي تقوم به النقابة تجاه أعضائها يكون ذو أثر إيجابي على أعضائها ويكون هذا الأثر مضاعفاً عندما يتم تقديم الواجب في أشد الظروف صعوبة، متسلحين بإيماننا العميق بأن النقابة لا تقوى على المواجهة وحدها بل بقوة وتماسك والتفاف أعضائها حولها، نعتقد وفق قناعتنا المستمرة بأن البناء بحاجة لتظافر جهود جميع الزملاء الأفاضل فلولا دعمهم وتوجيهيهم ما كان للنقابة أن تشق طريقها فالشكر كل الشكر لمن التف حول الخيار النقابي المؤسسي للنهوض بالنقابة وصولاً الى هذه اليوم العظيم.

الزميلات والزملاء الأفاضل..

انطلاقاً من دورنا في ايجاد خدمة ذات جودة أعلى وبشكل مستدام عبر الاستغلال الأمثل لموارد النقابة، فقد جاءت كافة قراراتنا منسجمة مع تطلعاتكم فسعى المجلس منذ انتخابه للعمل بشكل جاد في اقرار العديد وهذه المجلة هي جزء من القرارات التي اتخذها المجلس.

اضافة الى قرار انشاء المكتبة القانونية وشبكة وشبكة الأمان الصحي التي سيتم البدء في تنفيذها في الأول من يونيو هذا العام. وصولاً الى انطلاق اذاعة الأسرة في ال 20 من يوليو تموز من هذا العام مرورا بتفعيل كافة لجان النقابة واستحداث لجان جديدة لتحقيق هدف اشراك كافة المحامين في صنع القرار والذي توج بتطبيق نظام حوكمة متكامل داخل النقابة يقوم على اساس اساس النزاهة والشفافية والمسائلة والمحاسبة.

الأخوة والاخوات ,,

إن مجلس النقابة قد حمل الأمانة بقياده هذا الصرح العظيم ونعاهدكم على أن نحافظ على هذه الأمانة فهي تكليف وليس تشريف، وسنعمل سوياً لبناء وتطوير النقابة وأدائها بكم وبجهوكم والتفافكم حول نقابتكم نرتقي ونستمر ونقدم الخدمة الأفضل.

وأخيراً ،،، سنبقى دائما معكم ومع تطلعاتكم للارتقاء بنقابتنا مقدمين شكرنا لكل زميلة وزميل يعملون بتفاني لتبقىالنقابة في المقدمة على الدوام.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

نقيب المحامين الشرعيين الفلسطينيين
أيمن فايق أبو عيشة

# كلمة رئيس اللجنة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على
أشرف الخلق سيد المرسلين
زملائي وزميلاتي
تحية الحق والعدالة تحية المحبة والسلام لكم جميعاً

يعلم الجميع أن نقابة المحامين الشرعيين بدأت وكبرت بفترة قصيرة وأصبحت اليوم من أوائل النقابات المهنية العاملة بفلسطين تقدما وتألقاً.

إن الحفاظ على الموروث الثقافي المشترك لأي شعب يعد الضامن الأساسي لاحترام مكتسباته الثقافية، وصمّام الأمان المعنوي والأدبي للمبدعين وللقانونيين على اختلاف معتقداتهم وانتماءاتهم الدينية والسياسية.

تتحمل النقابة جزءً مهمًا من هذه المسؤولية الحضارية التي تتمثل في حماية حرية التعبير، وتأمين حرية وصول المعلومات ونشر المعرفة القانونية والخبرات الثقافية للجميع، باعتماد سياسات ثقافية تؤثر إيجابًا على التعبيرات الثقافية للأفراد وللجماعات في مجال الإبداع والانتشار، وتوزيع النشاطات وتأمين التواصل بينها.

جاءت نقابة المحاميين الشرعيين مبادرةً في انشاء مجلة الكترونية قانونية ثقافة، لتشكّل إحدى الآليات والأذرع التي تسهم في ملئ الفراغ في تلك المساحة الثقافية الحضارية، وتنمية الموارد المخصصة للفعل الثقافي والإبداعي وترعاه، وليكون همزة وصل بين النقابة وكوادرها ولجانها، وبين الهيئة العامة والمجتمع في مهمة رئيسة قوامها وعنوانها دعم حرية الإبداع والفكر القانوني الثقافي ورعايتهم وبالاخص المجددين المبتكرين؛ من أجل تنشيط الثقافة وتفعيلها وترويجها ونشرها.

لا شك أن المجلس التأسيسي والمجلس المنتخب الأول واجهوا العديد والكثير من الصعوبات والمعيقات لتصل النقابة لما وصلت اليه اليوم متسلحين بثقة الهيئة العامة وهنا نوجه رسالة شكر ومحبة لهم على ما قدموه لأعضاء الهيئة العامة في بناء هذا الصرح العظيم.

ونحن اليوم كمجلس منتخب لربما الحمل علينا أكبر وما تعهدنا به لهيئتنا العامة فعملنا اليوم أكبر بكثير فالمطلوب منا ليس الحفاظ على ما أنجز ممن سبقونا بل أن نرتقي بنقابتنا ونصل بها لما تطمح له هيئتنا العامة والتي نتسلح بها في كل مكان وفي كل موقف .

فهدف نقابتنا الأول هو الارتقاء بهذه المهنة وتطويرها ورأس مال نقابتنا الأساسي هو الهيئة العامة ومن يستثمر بهيئته العامة فلن يجد سوى النجاح. فاليوم لدينا من الكفاءات والقدرات المهنية الكثير والكثير وعلينا كمجلس نقابة أن نصل ونتواصل مع كافة أعضاء هيئتنا العامة وأن يكونوا جزء من إدارتنا للنقابة والارتقاء به فمن شارك الناس نجاحه امتلك قلوبهم وعقولهم .

فهذه المجلة سيتم اثراؤها بشكل دوري ومستمر من قبل السادة أعضاء الهيئة العامةوالعديد من الأنشطة الهامة والأساسية للنقابة ولجانها والتي يترأسها الأساتذة أعضاء المجلس، والذين يمثلوا كافة أعضاء الهيئة العامة وتتكون هذه اللجان من ثلث أعضاء الهيئة العامة ،وسنسعى لتطويرها ليتم إصدارها بشكل دوري شهري، والبرامج التي ستنفذ عبر اللجنة الثقافية ستلبي العديد من متطلبات الأساتذة لتطويرهم من نواحي مهارية وعملية عديدة .

ما نسعى له دائما وأبدا هو نمو نقابتنا عبر الارتقاء بهيئتنا العامة. ونسأل الله التوفيق والسداد لنا جميعا إن شاء الله .

زميلتكم المحامية : نعيمة خالد اسبيتان
عضو مجلس نقابة المحامين الشرعيين الفلسطينيين
رئيس اللجنة الثقافية

# كلمة العدد

بقلم : أ.د تيسير إبراهيم
عميد كلية الشريعة والقانون-
الجامعة الإسلامية

## المحاماة الشرعية الأهمية والأخلاقيات والواقع والطموح.

الحمد لله أحكم الحاكمين، والصلاة والسلام على إمام العادلين وسيد المرسلين، من كانت رسالته لقيام العدل بين الخلق قال تعالى: (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ)

فالقيام بالعدل غاية ومقصد من مقاصد إرسال الرسل الكلية، وليس يمكن بلوغ هذا المقصد إلا عبر وسائل تضمن تحقيقه إجرائيًا بين الناس، ومن هذه الوسائل المحاماة عن الأطراف المتخاصمة، والتي تُكيف شرعًا على أنها وكالة عن الغير في الخصومة أمام القضاء بهدف دفع ظلم أو جلب حق، وهي بهذا التكييف جائزة بالإجماع، وتعتبر رسالةً بجانب كونها مهنة؛ لأنها تسعى لتحقيق واحدة من أعظم غايات إرسال الرسل.

ولعظم مقصد المحاماة وخطورة مكانتها؛ فإن لها أخلاقيات على الممارس لها أن يتخلق بها، ولا تقتصر أخلاقيات مهنة المحاماة على التزامات المحامي مع موكليه، بل إنها تشمل مجموعة القواعد التي تحكم علاقات المحامي بالجهات التي يتعامل معها أثناء قيامة بالمهام التي تدخل في إطار مهنته كمحامي.

وعلى رأس هذه الأخلاقيات الإخلاص في العمل والأمانة، والمحافظة على خصوصيات الموكلين، وأنْ يكون مقصده نصرة الحق وإحقاقه، وأن يكون إنسانيًا في التعامل مع الأشخاص الذين يترافع عنهم.

وكأيّ عمل فإن عمل المحامين الشرعيين يواجه عقبات ومعيقات، يحتاج معها القائمون على هذا العمل وتنظيمه إلى قدر كبير من الصبر والعزيمة والهمة للتغلب على هذه المعيقات والعقبات وتجاوزها.

كما أن عمل المحامين الشرعيين يحتاج باستمرار إلى تجويد وارتقاء وتنظيم، ومن الوسائل المعينة على تجويد عمل المحامين الشرعيين وضمان حسن أدائهم وجود نقابة لهم تتبنى قضاياهم وتعمل على الدفاع عنها، وعلى الارتقاء بخبراتهم بما يعود على واقع المهنة بالجودة وحسن الأداء.

وقد أكرم الله المحامين الشرعيين في غزة بوجود هذا الجسم النقابي، الذي تعقد عليه الآمال -باعتباره الممثل النقابي لهذه الشريحة المهمة من المحامين- أن يعمل على تحقيق هذه الأهداف والغايات.

ومما هو مأمول كذلك من نقابة المحامين الشرعيين وفي سياق تطوير خبرات المحامين وجود دائرة لتبادل الخبرات بين النقابات الشبيهة في عالمنا العربي والإسلامي، والاطلاع على تجارب هذه النقابات.

وبالنظر إلى واقع مهنة المحاماة الشرعية فإننا نشهد تطورًا ملحوظًا، ومراكمة لعناصر الارتقاء بها على كل الصعد، سواء فيما يتعلق بتنظيم عمل هذه الفئة، وتمثيلها النقابي، أو فيما يتعلق بتدريب المحامين، والاهتمام بقضاياهم.

ومما هو مأمول أن نشهد مزيدًا من هذا التطور والارتقاء حتى الوصول إلى تحقيق الغايات المنشودة من إنشاء هذه النقابة.

ونسأل الله التوفيق والسداد للقائمين على هذا العمل.

والله الهادي إلى سواء السبيل

# نافذة على الشريعة

## الأسس التي وضعها القرآن للمرأة

# مقال العدد

بقلم : أ. سمير حسنية
عضو مجلس نقابة المحامين الشرعيين الفلسطينيين

## التشريعات الفلسطينية السارية ومدى موائمتها لحقوق المرأة

ورثت السلطة الوطنية الفلسطينية نظاما قانونيا بالغ التعقيد في قطاع غزة تراكم تدريجيا عبر عشرات السنين قامت بوضعه القوى الأجنبية التي تعاقبت على حكم فلسطين بشكل عام، بهدف إرساء دعائم حكمها للبلاد وإحكام سيطرتها على الشعب الفلسطيني في كافة مناحي الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، فهذا النظام القانوني هو مزيج من القوانين والتشريعات التي فرضتها الإمبراطورية العثمانية إبان حكمها لفلسطين والذي دام نحو أربعة قرون ومن ثم وبخضوع فلسطين للاحتلال البريطاني وانتهاء حكم العثمانيين لفلسطين سنة 1917م ومن ثم خضوعها لسلطة الانتداب البريطاني منذ سنة 1922م بموجب صك الانتداب الذي أقرته عصبة الأمم المتحدة أضافت سلطات الانتداب تشريعات وقوانين أخرى وألغت أو عدلت ما هو قائم بما يخدم سياسة بريطانيا الاستعمارية في فلسطين ومع انتهاء الانتداب البريطاني لفلسطين عام 1948م دخل الجيش المصري قطاع غزة ووضع القطاع تحت الإدارة المصرية واستمرت الإدارة المصرية لقطاع غزة حتى عام 1967م حين احتلت القوات الإسرائيلية قطاع غزة والضفة الغربية واستمر الحكم العسكري الإسرائيلي للقطاع حتى قيام السلطة الوطنية الفلسطينية عام 1994م بموجب اتفاقية السلام التي وقعتها منظمة التحرير الفلسطينية وحكومة إسرائيل .

وسنتعرض في هذه الورقة أهم التشريعات التي تمس حقوق المرأة والتي صدرت خلال فترات الحكم المختلفة التي مر بها قطاع غزة.

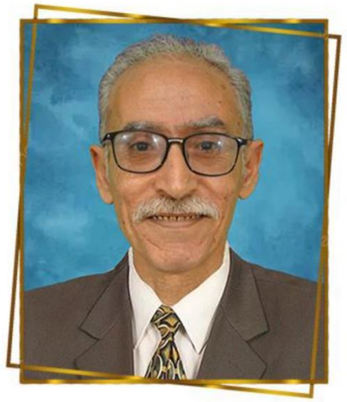

**أولا: عهد إمبراطورية العثمانية:**

اعتمدت الإمبراطورية العثمانية في نظامها القانوني على الفقه الإسلامي كمصدر للتشريع وقد وضعت السلطات العثمانية قانون مدني على هدى الفقه الحنفي وكان من أهم التشريعات التي وضعت ما يعرف بـ ( مجلة الأحكام العدلية) في العام 1286هـ التي تعتبر القانون المدني بما حوته من مواضيع قانونية مثل البيوع والإجارة والحجر والشفعة والشركات وغيرها .

كما صدر عن السلطات العثمانية قانون الأحوال الشخصية وهو القانون الذي يبحث وينظم الأحوال الشخصية للمسلمين ولا زال ساريا حتى اليوم.

وقد صدر هذا القانون عن الحكومة العثمانية سنة 1336هـ ( 1917م) وقد نظم أمور الأحوال الشخصية طبقا للشريعة الإسلامية على مذهب أبو حنيفة النعمان وهى الأمور المتعلقة بالخطبة والزواج والطلاق والحضانة والوصاية والوراثة وغيرها من مسائل الأحوال الشخصية، ويؤخذ على هذا القانون مآخذ عدة أهمها كونه أصبح قاصرا عن حل كثير من المشكلات الاجتماعية الحديثة وقصوره عن مواكبة تطورات العصر .

**ثانيا: عهد الانتداب البريطاني:**

في العام 1917م دخلت القوات الانجليزية فلسطين ووضعت البلاد تحت الإدارة العسكرية البريطانية ومن ثم وبقرار عصبة الأمم وضعت فلسطين تحت الانتداب البريطاني ، وقد اتسمت فترة الانتداب البريطاني بوجود أكثر من مصدر للقوانين حيث تداخلت في هذا الشأن قوانين موروثة من العهد العثماني وأخرى وضعتها بريطانيا فور دخول قواتها لفلسطين وحتى انتهاء انتدابها في مايو 1948م منها ما هو مستورد من بريطانيا أو ما تم تشريعه من قبل المندوب السامي .

وقد أبقت سلطات الانتداب البريطاني على بعض القوانين الموروثة منذ العهد العثماني سارية المفعول، ومن أهم هذه القوانين قانون الأحوال الشخصية وأبقت على المحاكم الشرعية في فلسطين واختصاصها في نظر مسائل الأحوال الشخصية للمسلمين.

وقد كان من ابرز القوانين التي صدرت عن سلطات الانتداب البريطانية قانون العقوبات رقم 74 لسنة 1936م .

**ثالثا: عهد الإدارة المصرية على قطاع غزة**

في مايو 1948م دخل الجيش المصري قطاع غزة ومنذ ذلك التاريخ خضع قطاع غزة للإدارة المصرية إلى أن احتلته إسرائيل في حزيران 1967م وعلى مدى سنوات الإدارة المصرية التي استمرت نحو تسعة عشر عاما خضع النظام القانوني في قطاع غزة للعديد من التطورات حيث اصدر الحاكم الإداري أمرا باستمرار المحاكم بكافة أنواعها في أعمالها طبقا للقانون واللوائح والأوامر والتعليمات التي كان معمولا بها قبل دخول القوات المصرية للقطاع في العام 1948م على أن لا تتعارض مع ما يصدر بعد هذا التاريخ من قوانين وأوامر عن الإدارة المصرية لقطاع غزة.

وقد صدر عن الحاكم الإداري لقطاع غزة بموجب الصلاحيات المخولة له سلسلة من الأوامر والقرارات التي تضمن تطبيق بعض القوانين المصرية على قطاع غزة .

ومنها قانون حقوق العائلة بالامر رقم 3 لسنة 1954 وقد جاء هذا القانون في بعض مواده تعديلا لقانون الأحوال الشخصية العثماني السابق الذكر كتمديد سن الحضانة لمدة سنتين وتحديد سن الزواج . كما صدر في نفس العهد قانون الوصية الواجبة وقانون تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية على الأراضي الأميرية حيث تم بموجبه إلغاء العمل بقانون انتقال الأموال الغير منقولة وكذلك قانون أصول المحاكمات الشرعية الحالي .

**رابعا : عهد السلطة الوطنية الفلسطينية:**

ورثت السلطة الوطنية الفلسطينية مع بداية قيامها عام 1994م منظومة القوانين التي وضعتها الإدارات المتعاقبة على القطاع ، وفي 17/نيسان 1995م صدر عن رئيس السلطة الفلسطينية قرار يحمل رقم 5 قرر فيه ان تؤول إلى السلطة الوطنية الفلسطينية جميع السلطات والصلاحيات الواردة في التشريعات والقوانين والمراسم والأوامر السارية في الضفة الغربية وقطاع غزة قبل 1994/5/19م ومن ثم ومع انتخاب اول مجلس تشريعي فلسطيني في يناير 1996م أصبح المجلس هو الجهة المخولة بإصدار القوانين الفلسطينية.

وقد صدر عن المجلس التشريعي الفلسطيني منذ ذلك التاريخ عدة قوانين منها قانون العمل وقانون الخدمة المدنية وقانون الانتخابات .

أما فيما يخص قوانين الأسرة وحيث ان الساري فى قطاع غزة مختلف عما هو سار فى الضفة الغربية التي كانت تخضع للقانون الأردني قبل مجيء السلطة الفلسطينية وقبل الاحتلال الإسرائيلي ، فقد كانت هناك مطالب عدة من قبل المؤسسات الحقوقية بتعديل ما هو قائم من هذه القوانين والتي تمس بالدرجة الأولى حقوق المرأة وتكرس كثيرا من التمييز ضدها بالمقارنة بما طرأ على قوانين الدول الأخرى من تعديلات وتشريعات تتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان بصفة عامة وحقوق المرأة بصفة خاصة.

وقد نص القانون الاساسي الفلسطيني، وهو بمثابة الدستور، على ان السلطة الوطنية الفلسطينية تلتزم بجميع المعاهدات والاتفاقات الدولية لحقوق الإنسان، وحيث ألزم المشرع الفلسطيني نفسه باتفاقيات حقوق الإنسان أصبح لزاما عليه تعديل ما هو قائم من قوانين لإقرار حقوق الإنسان بما في ذلك حقوق المرأة.

ومنذ تفرد حركة حماس بالحكم على قطاع غزة في حزيران 2007 وتولي حكومة إسماعيل هنية الحكم في قطاع غزة توقف المجلس التشريعي عن أعماله، إلا إن نواب قائمة التغيير والإصلاح في المجلس وهم ممثلو حركة حماس في قطاع غزة يعقدون جلسات المجلس في مدينة غزة ويصدرون القوانين ويتم نشرها في الجريدة الرسمية للعمل بها .

ومن هذه القوانين ما صدر عن المجلس التشريعي قانون رقم 1 لسنة 2019 بخصوص حق المرأة الأرملة بالاستمرار بحضانة أولادها طالما حبست نفسها على تربيتهم وكان في ذلك مصلحة للصغار.

وقد أدى تعطيل عمل المجلس التشريعي بعد الانقسام إلى تأخر صدور قوانين هامة تعين المرأة على التمتع بحقوقها القانونية وتساهم في حصولها على المساواة مع الرجل أمام القانون ومن هذه القوانين قانون الأحوال الشخصية الموحد الذي كان جاهزا لتقديمه للقراءة الأولى في المجلس التشريعي وقانون العقوبات.

المجلس الأعلى للقضاء الشرعي بغزة :

نتج عن الانقسام البغيض للشعب الفلسطيني انشاء مجلس أعلى للقضاء الشرعي لتسيير أعمال المحاكم الشرعية ، وقد حاول المجلس تعويض الفراغ التشريعي الناتج عن توقف اعمال المجلس التشريعي وذلك بإصدار سلسلة من التعميمات القضائية والإدارية التي صبت بتنظيم العمل القضائي مع استحداث بعض الأوامر القانونية منها تعميم لنظام المشاهدة والاستضافة والاستزارة وتنظيم قضايا التفريق وغيرها .

## استعراض سريع لأهم القوانين ومدى ملائمتها لحقوق المرأة

### أولا : المرأة في قانون الأحوال الشخصية

اهتم قانون الأحوال الشخصية بالمرأة باعتبار أنها احد طرفي العلاقة الزوجية وافرد لها مواد خاصة لحمايتها ومنها :

- تحديد سن الزواج حيث منع زواج الصغيرات لأقل من خمسة عشر سنة.
- الحق في إبرام عقد الزواج برضاها وموافقتها
- كفل للمرأة فرض شروطها في عقد الزواج
- أعطى المرأة الحق في فسخ عقد الزواج في حالات خاصة كعدم الكفاءة
- الحق في حضانة أولادها الى سن محددة
- الحق في النفقة والسكن والمهر
- الحق في الطلاق في حالات معينة نص عليها القانون
- الحق في الميراث
- الحق في نسب أولادها الى زوجها.

والمعروف ان قانون الأحوال الشخصية يستند بالأساس على قواعد الشريعة الإسلامية بجميع أحكامه، ومن هذه القواعد ما هو تطبيقا لإحكام القرآن الكريم كقواعد الميراث على سبيل المثال وهى القواعد التي لا يجوز تعديلها او تغيرها او إلغاءها ، أما الأحكام التي تستند على قاعدة الاجتهاد او القياس، هي التي يجوز تعديلها او تغيرها طبقا للمصلحة العامة، ومن ذلك تحديد سن الزواج وسن الحضانة وحالات طلب التفريق فهذه قواعد يمكن تعديلها، ويحكم هذه التعديل او التغيير قاعدة شرعية وهى ( لا ضرر ولا ضرار).

راينا هنا ما هي الحقوق التي كفلها قانون الأحوال الشخصية للمرأة، إلا ان المرأة كثيرا ما تسلب منها هذه الحقوق بزعم أنها قاصر ( ولا تعرف مصلحتها ) او بسبب وقوعها تحت الولاية التي تكون حتما بيد رجل ان كان أبيها او جدها او أخيها او عمها او زوجها الذي يتقن فن انتهاك حقوق المرأة .

وليس أقل هذه الحقوق المسلوبة من المرأة حقها في الميراث حيث تلعب العادات والتقاليد والأعراف كما في بعض المناطق دورا أساسيا في حرمان المرأة من الميراث لكونها امرأة ، ويعرف المراقبون ورجال القانون والقضاء حجم هذه المشكلة المستشرية في قطاع غزة وذلك من عدد القضايا التي ترد الى المحاكم او الاستشارات القانونية التي تعرض على المحامين.

### ثانيا: المرأة في قانون العمل

وضع قانون العمل الفلسطيني رقم 7 لسنة 2000 قاعدة أساسية لحفظ حقوق العمال ، على أساس تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين دون أي نوع من أنواع التمييز فقد نصت المادة الثانية من هذا القانون على أن (العمل حق لكل مواطن قادر عليه، تعمل السلطة الوطنية على توفيره على أساس تكافؤ الفرص ودون أي نوع من أنواع التمييز) مما يعني بالضرورة المساواة في الحقوق وعدم التمييز بين العمال الذكور والإناث.

وقد افرد قانون العمل الباب السابع منه لتنظيم عمل النساء اعترافا من المشرع بوجوب حماية المرأة العاملة من التمييز بينها وبين الرجل، ومن البديهي أن التمييز هنا يشمل الأجر وظروف وساعات العمل والحقوق العمالية بما في ذلك أيام الإجازات وغيرها من الحقوق.

إلا أن المشرع ولإدراكه للطبيعة الخاصة للمرأة العاملة فقد قرر لها حماية خاصة ومن ذلك :

- حظر تشغيل النساء في الأعمال الشاقة
- حظر تشغيل النساء ساعات إضافية أثناء الحمل او الستة أشهر التالية للولادة
- حظر تشغيل النساء في ساعات الليل فيما عدا أعمال يحددها مجلس الوزراء.
- الحق في اجازة وضع مدفوعة الأجر لمدة عشرة أسابيع.
- عدم جواز فصل المرأة العاملة بسبب هذه الإجازة
- للمرأة المرضع الحق بفترة او فترات رضاعة أثناء العمل لا تقل في مجموعها عن ساعة يوميا لمدة سنة من تاريخ الوضع
- الحق في الحصول على إجازة بدون اجر لرعاية طفلها او لمرافقة زوجها.

ونرى من ذلك أن المشرع قد افرد مواد خاصة لحماية المرأة العاملة من شروط العمل القاسية، وللحفاظ على حياتها او سلامتها ، كما حاول المشرع حماية الوظيفة الاجتماعية للمرأة العاملة حفاظا على أسرتها.

### ثالثا : المرأة في قانون العقوبات

يعتبر قانون العقوبات وما يتضمنه من جزاءات وعقوبات هو الرادع الأول لكل من تسول له نفسه بالتعدي على حقوق الغير، فقد حاول قانون العقوبات حماية حق المواطن بالحياة والسلامة البدنية والنفسية وحماية أمواله وممتلكاته وذلك بتجريم بعض الأفعال والأقوال ومن ثم بفرض عقوبات رادعة لكل من يأتي بفعل من الأفعال أو الأقوال المجرمة.

ولقد كانت نظرة المشرع للمرأة كونها في كل الأحوال طرفا ضعيفا، في مجتمع ذكوري يتحكم فيه الرجل بكل ما فيه من مقدرات وإمكانيات ، نظرة رعاية وعناية، وأنها بحاجة ماسة لحماية خاصة داخل الأسرة وخارجها ، ولم يكن حق المرأة في الحياة والسلامة غائبا عن بال المشرع فقد كرس له موادا وافرد له فصولا خاصة لحماية هذا الحق.

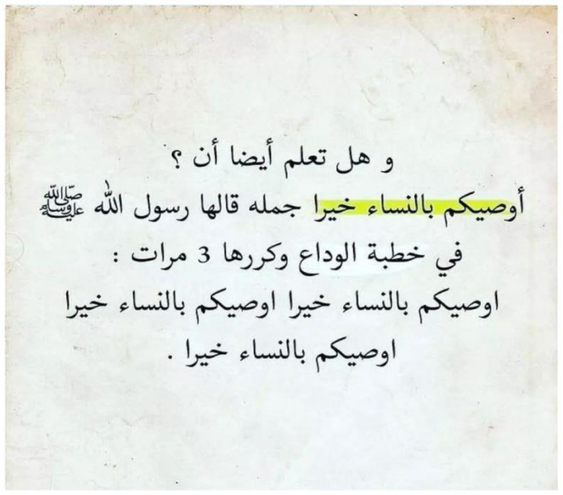

# أنشطة النقابة

نقابة المحامين الشرعيين الفلسطينيين
تنظم افطاراً جماعياً لأعضاء الهيئة العامة

مجلس نقابة المحامين الشرعيين الفلسطينيين
يزور رئاسة لجنة متابعة العمل الحكومي

من أمام المحكمة الإدارية
للدفاع عن نقابة المحامين الشرعيين

نقابة المحامين الشرعيين الفلسطينيين
لقاءً لتبادل التهاني بعيد الفطر

مجلس نقابة المحامين الشرعيين الفلسطينيين
يزور المجلس الأعلى للقضاء الشرعي

نقابة المحامين الشرعيين الفلسطينيين
تنظم وقفات تضامنية مع الأسرى والمقدسات

مجلس نقابة المحامين الشرعيين الفلسطينيين
يزور رئيس بلدية غزة

نقابة المحامين الشرعيين الفلسطينيين
تنظم بطولة المرحوم بلال السموني الكروية

نقابة المحامين الشرعيين الفلسطينيين
تقيم احتفالات أداء اليمين لمزاولة مهنة المحاماة